

ص-08-2023-30102-0000271

من المديرية العامة للأداءات
إلى

شركة "

في شخص ممثلها القانوني

12 جويلية 2023

"

الموضوع: حول نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.

المرجع: - مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 16 جوان 2023.

- مكتوبي عدد عدد ص-08-2022-30102-0000401 بتاريخ 18 نوفمبر 2022

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه "

"متحصلة على شهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان

إقتناء المنتوجات والخدمات في إطار الفقرة الفرعية الأولى من الفقرة I من الفصل 11 من مجلة

الأداء المذكور صالحة إلى غاية 31 ديسمبر 2023 وأنها تعتزم اقتناء شاحنات قصد تصديرها على

غرار pompe à béton, grue automotrice, camion à benne, camion 4x2, 8x4 غير

أن المزود "Ital Car" رفض بيعها شاحنات تحت النظام المذكور بالاعتماد على الشهادة التي

بحوزتها باعتبار أن مكتوبي عدد ص-08-2022-30102-0000401 الموجه إلى الشركة بتاريخ

18 نوفمبر 2022 تضمن شاحنات صغيرة الحجم والمزود "

إيضاحات بخصوص إمكانية اعتماد شركتكم للشهادة التي بحوزتها للقيام باقتناء الشاحنات بمختلف

أنواعها والتي تعتزم تصديرها تحت توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بأنه طبقا لأحكام الفقرة الفرعية الأولى من الفقرة I من

الفصل 11 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يمكن للخاضعين كليا للأداء المذكور، بإستثناء

شركات التجارة الدولية ومؤسسات الخدمات، والذين يحققون رقم معاملات متأتي من التصدير أو

من بيوعات بتوقيف العمل بالأداء المذكور يفوق 50 % من رقم معاملاتهم الجملي الانتفاع بنظام

توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى اقتناءاتهم المحلية من منتجات وخدمات تمنح

حق الطرح طبقا لهذه المجلة. ويستثنى من الإنتفاع بهذا الإمتياز خاصة المعدات والتجهيزات.

ويمكن منح الإمتياز للمؤسسات التي تمارس نشاطا تجاريا في إطار القانون العام والتي تحقق

كذلك رقم معاملات متأت من إسداء الخدمات في صورة تحقيقها لرقم معاملات متأت من التصدير

أو بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة متأتي حصريا من نشاطها التجاري يفوق 50% من

رقم معاملاتهم الجملي بعنوان السنة السابقة. هذا وتحتسب نسبة الـ 50% في هذه الحالة على أساس

القياس الحاصل بين رقم معاملات السنة السابقة المتأتي من التصدير أو بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والمحقق من نشاطها التجاري وبين رقم معاملات الجملي بعنوان نفس السنة.

وعلى أساس ما سبق، وباعتبار أنّ المعدات والشاحنات موضوع طلب الامتياز تمثل موضوع الاستغلال وسيتم تصديرها على حالتها فإنه يمكن لمؤسستكم الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوانها على أساس الشهادة العامة التي بحوزتها وقسائم طلب تزود مؤشر عليها مسبقا من قبل المصلحة الجبائية المختصة وذلك شريطة عدم تسجيلها ضمن الأصول الثابتة. وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات

رئيسين بوقربة

بالنيابة

نسخة توجه للإعلام إلى السيد المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي.

نسخة توجه للإعلام إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس 3. هذا ويتعين:

- التثبت من عدم قيام الشركة المذكورة ببيع المعدات الفلاحية المعفية من الأداء على القيمة المضافة وفي خلاف ذلك يتعين سحب شهادة توقيف العمل بالأداء المذكور الممنوحة لها في إطار الفصل 11 من مجلة الأداء المذكور وتسوية وضعيتها عند الإقتضاء وتحيين رمز الأداء على القيمة المضافة المسند لفانديتها من "A" إلى "P".

- التثبت من نظامها الجبائي في مادة الضريبة على الشركات باعتبار أنّ رقم معاملات متأتي أساسا من النشاط التجاري وليس من النشاط المتحصلة بعنوانه على علامة المؤسسة الناشئة.